

مختصر ابن كثير

73 - والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير .
لما ذكر تعالى أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض قطع الموالة بينهم وبين الكفار .
كما قال الحاكم عن أسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يتوارث أهل ملتين
ولا يرث مسلم كافرا ولا كافر مسلما ثم قرأ : { والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه
تكن فتنة في الأرض وفساد كبير } " وفي الصحيحين : " لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر
المسلم " وفي المسند والسنن : " لا يتوارث أهل ملتين شتى " (أخرجه أحمد وأصحاب السنن
وقال الترمذي : حسن صحيح) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنا بريء من كل مسلم
بين طهراني المشركين لا يتراءى نارهما " (أخرجه ابن جرير مرسلا ومتصلا) وروى أبو داود
عن سمرة بن جندب : أما بعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من جامع المشرك وسكن معه
فإنه مثله " . ومعنى قوله : { إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير } أي إن لم
تجانبوا المشركين وتوالوا المؤمنين وإلا وقعت فتنة في الناس وهو التباس الأمر واختلاط
المؤمنين بالكافرين فيقع بين الناس فساد منتشر عريض طويل